الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/54/186
29 February 2000

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٦(ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/54/605/Add.3)]

٥٤/١٨٦- حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاما بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والمبين بالتفصيل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان[٢] وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان المعمول بها،

وإذ تدرك أن الأمم المتحدة تقوم، وفقا لميثاقها، بتعزيز وتشجيع الاحترام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص على أن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ومن ثم تعرب عن بالغ قلقها من أن حكومة ميانمار لم تنفذ حتى الآن التزامها بأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إقامة الديمقراطية على ضوء نتائج الانتخابات التي أجريت في عام ١٩٩٠،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣ آذار/ مارس ١٩٩٢[٣]، الذي قررت فيه اللجنة، في جملة أمور، تعيين مقرر خاص بولاية محددة، وإذ تحيط علما بقرار اللجنة ١٧/١٩٩٩ المؤرخ

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٢** (E/1999/22)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩[٤]، الذي قررت فيه اللجنة تمديد ولاية مقررها الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لمدة سنة واحدة،

وإذ تشير كذلك إلى الملاحظة التي أبداها المقرر الخاص من أن عدم احترام الحقوق المتعلقة بالحكم الديمقراطي هو أصل جميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ميانمار،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما أفاده المقرر الخاص من استمرار واشتداد قمع الحقوق المدنية والسياسية في ميانمار،

وإذ تأسف بالغ الأسف لعدم تعاون حكومة ميانمار تعاونا تاما مع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة التعاون مع المقرر الخاص، بينما تلاحظ زيادة الاتصالات مؤخرا بين حكومة ميانمار والمجتمع الدولي،

وإذ تلاحظ أن حكومة ميانمار، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٥]، قدمت تقريرها الأولي إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة لكي تنظر فيه،

١ - تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لتقريره المؤقت[٦] وتهيب بحكومة ميانمار أن تنفذ توصيات المقرر الخاص على نحو تام؛

٢ - تحث حكومة ميانمار على التعاون الكامل مع المقرر الخاص دون مزيد من التأخير، والسماح له، دون شروط مسبقة، بالقيام ببعثة ميدانية وإقامة اتصالات مباشرة مع الحكومة وجميع القطاعات الأخرى ذات الصلة في المجتمع، وتمكينه بذلك من الاضطلاع بولايته بصورة تامة، وفي هذا السياق، تلاحظ مع الاهتمام ما أعربت عنه الحكومة من استعداد للنظر بجدية في قيام المقرر الخاص بزيارة؛

٣ - ترحب باستئناف التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، حيث أتيح للجنة الاتصال بالسجناء وزيارتهم وفقا لقواعد عملها، وتشجع استمرار التعاون في هذا الصدد؛

٤ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لتقريره[٧]، وتلاحظ ببالغ القلق ما خلص إليه من أنه ليس بوسعه أن يفيد عن إحراز تقدم، باستثناء الزيارة التي قامت بها لجنة الصليب الأحمر الدولية، فيما يتعلق بالمسائل التي آثارها المجتمع الدولي مرة بعد أخرى في القرارات المتعاقبة التي اتخذتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان؛

---

(٤) المرجع نفسه، ١٩٩٩، الملحق رقم ٣ (E/1999/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) القرار ٣٤/١٨٠، المرفق.

(٦) A/54/440، المرفق.

(٧) A/54/499.

٥ - **تشجب** الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك عمليات الإعدام خارج النطاق القضائي أو بإجراءات موجزة أو تعسفية وحالات الاختفاء القسري والاغتصاب والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والاعتقالات الجماعية والسخرة، بما في ذلك استخدام الأطفال، والنقل القسري والحرمان من حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات والتعبير والتنقل، على نحو ما ذكر المقرر الخاص في تقريره؛

٦ - **تعرب عن بالغ قلقها** لازدياد القمع لأي شكل من أشكال النشاط السياسي العام، وللاحتجاز والاعتقال التعسفيين لمن يمارسون حقهم في حرية الفكر والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، فضلا عن مضايقة أسرهم؛

٧ - **تحث** بقوة حكومة ميانمار على الإفراج فورا ودون قيد أو شرط عن الزعماء السياسيين المحتجزين وجميع السجناء السياسيين، وكفالة سلامتهم البدنية والسماح لهم بالمشاركة في عملية المصالحة الوطنية؛

٨ - **تعرب عن قلقها الشديد** لتصاعد اضطهاد المعارضة الديمقراطية، ولا سيَّما اضطهاد أعضاء ومؤيدي العصبة الوطنية من أجل الديمقراطية، وخصوصا على مر السنة الماضية، ولأحكام السجن القاسية الطويلة الأجل التي تفرض عليهم، ولتدابير التخويف التي تستخدمها الحكومة ضد الممثلين المنتخبين وأعضاء العصبة الوطنية من أجل الديمقراطية التي اضطرتهم إلى الاستقالة من مناصبهم وحل مكاتبهم الحزبية؛

٩ - **تعرب عن قلقها** من أن تشكيل المؤتمر الوطني وإجراءات عمله لا تسمح لأعضاء البرلمان المنتخبين أو ممثلي الأقليات العرقية بالتعبير عن آرائهم بحرية، وتحث حكومة ميانمار على أن تسعى إلى استخدام وسائل جديدة وبناءة، للنهوض بالمصالحة الوطنية؛

١٠ - **تحث** بقوة حكومة ميانمار على أن تقوم، آخذة في الاعتبار التأكيدات التي قدمتها في مناسبات مختلفة، باتخاذ جميع الخطوات اللازمة الهادفة نحو استعادة الديمقراطية وفقا لإرادة الشعب المعرب عنها في الانتخابات الديمقراطية التي أجريت عام ١٩٩٠ وأن تدخل، تحقيقا لهذه الغاية، في حوار سياسي موضوعي مع الزعماء السياسيين، بمن في ذلك أونغ سان سو كي، وممثلي الجماعات العرقية، وتلاحظ، في هذا السياق، وجود اللجنة الممثلة للبرلمان الشعبي؛

١١ - **تلاحظ بقلق بالغ** أن حكومة ميانمار لم تستعرض تشريعاتها، ولم تتوقف عن ممارسة استخدام السخرة ضد شعبها ولم تعاقب من يفرضون السخرة، مما اضطر مؤتمر العمل الدولي إلى استبعاد المزيد من التعاون مع الحكومة إلى حين أن تنفذ توصيات لجنة التحقيق التابعة لمنظمة العمل الدولية فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية السخرة، ١٩٣٠، اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩؛

١٢ - تحث بقوة حكومة ميانمار على وقف الاستخدام الواسع النطاق والمنظم للسخرة، وعلى تنفيذ توصيات لجنة التحقيق، بينما تلاحظ المرسوم الذي أصدرته حكومة ميانمار في أيار/ مايو ١٩٩٩ ويقضي بعدم ممارسة سلطة طلب السخرة بموجب قانون البلدات وقانون القرى، وكذلك الدعوة التي وجهتها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ لمنظمة العمل الدولية للقيام بزيارة؛

١٣ - تشجب الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، وبخاصة الانتهاكات الموجهة إلى الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية، بما في ذلك حالات الإعدام بإجراءات موجزة والاغتصاب والتعذيب والسخرة والعمل الإجباري وعمليات النقل الإجباري وتدمير المحاصيل والحقول ونزع ملكية الأراضي والممتلكات، مما يحرم هؤلاء الأشخاص من وسائل العيش؛

١٤ - تشجب أيضا استمرار انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة، خاصة اللاجئات والمشردات داخليا أو المنتميات إلى أقليات عرقية أو إلى المعارضة السياسية، وخصوصا ما أفاده المقرر الخاص من تعرضهن للسخرة والعنف الجنسي والاستغلال، بما في ذلك الاغتصاب؛

١٥ - تحث بقوة حكومة ميانمار على أن تكفل الاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وأن تفي بالتزامها بوضع حد لإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب، بمن فيهم الأفراد العسكريون، وأن تحقق في الانتهاكات المنسوبة لموظفي الحكومة في جميع الظروف ومحاكمة مرتكبيها؛

١٦ - تحث حكومة ميانمار على وقف التشريد القسري للأشخاص والأسباب الأخرى لتدفق موجات اللاجئين إلى البلدان المجاورة، وتهيئة الظروف المؤدية إلى عودتهم الطوعية وإندماجهم الكامل من جديد في ظروف تتوافر لهم فيها السلامة والكرامة؛

١٧ - تلاحظ مع الاهتمام الزيارة التي قام بها مؤخرا المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار لغرض إجراء مناقشات مع الحكومة ومع الزعماء السياسيين، بمن في ذلك أونغ سان سو كي وممثلو بعض جماعات الأقليات العرقية، وتهيب بحكومة ميانمار الدخول في حوار بناء مع الأمين العام من أجل الاستفادة بشكل أفضل من مساعيه الحميدة؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مناقشاته مع حكومة ميانمار بشأن حالة حقوق الإنسان واستعادة الديمقراطية، وأن يقدم تقارير إضافية إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن التقدم المحرز في تلك المناقشات، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية في دورتها الخامسة والخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

١٩ - تقرر مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الخامسة والخمسين.

الجلسة العامة ٨٣

١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩